(١٣) خطورة مغالاة المهور

الخُطْبَةُ الأُولَىٰ :

إِنَّ الحَمْدَ للهِ،نَحْمدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ،وَنَعُوذُ باللهِ مِنْ شُرُور أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَات أَعْمَالِنَا،مَنْ يَهْدِه اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ،وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ،وَحْدَهُ لاَ شَرِيْكَ لَهُ،وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾[آل عِمْرَان: ١٠٢] .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾ ﴾ [النِّسَاء:١] .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾[الأَحْزَاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ :

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيث كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّد، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا ، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .

أيها المؤمنون : حديثنا معكم في هذه الجمعة المباركة إن شاء الله تعالى عن خطورة مغالاة المهور ، وسيكون الكلام تحت العناصر الآتية:

* تعريف الصداق.

* حكمه.

* ذكر الأدلة من سُنَّة رسول الله ﷺ في ذم مغالاة المهور.

* أقوال العلماء في مغالاة المهور.

* أسباب مغالاة المهور.

* الأضرار الناتجة والأثار السيئة المترتبة على مغالاة المهور.

أمة الإسلام : الصداق هو المال أو النفع الذي يبذله الزوج لامرأته عوضًا عن نفسها ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴾ (النساء : ٤) ، فسماه الله في هذه الآية صدقات جمع صداق ، وسماه نحلة: أي فريضة.

ويسمى أجرًا وفريضة ، كما قال سبحانه: ﴿ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ (النساء : ٢٤) ، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ (الممتحنة : ١٠) .

ويسمى مهرًا ، ويسمى عُقرًا ، وله عدة أسماء ، والعامة يسمونه دفعًا، ويسمونه سياقًا ، ويسمونه شرطًا[١] ، و يسمى الصداق بهذا الاسم لأنه يشعر بصدق رغبة الزوج في الزوجة.

وهذا الصداق أو المهر واجب على الرجل بالنكاح أو الوطء بإجماع علماء المسلمين[٢]

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ : فإن الصداق شرع في الأصل حقًا للمرأة تنتفع به، فإذا رضيت بالعلم والدين وإسلام الزوج وقراءته للقرآن كان هذا من

(١) إبهاج المسلمين: بشرح منهاج السالكين لابن جبرين ج٢ (٢٥٥).
(٢) الاستذكار لابن عبد البر ج٤ (٤١٠).

أفضل المهور وأنفعها وأجلها، فما خلا العقد عن مهر[١].

أيها المؤمنون : ينبغي للمسلمين أن يتعاونوا فيما بينهم على تخفيف المهور ، فإن مغالاة المهور من قواصم الظهور ، وحجر عثرة في طريق الزواج ، فكم حصل من مضرة على الرجال والنساء بسبب مغالاة المهور، وكم يوجد من الشباب العُزب ومن العوانس في البيوت بدون زواج بسبب هذا الأمر ، فمتى سنقضي على هذه العادات السيئة ، والعراقيل المشينة؟ لقد عسرنا اليسير وحكمنا العادات ، حتى أصبح الزواج سببًا للقلق والبلاء والشقاء ، وأعرض الكثير والكثير من الشباب عن الزواج، فحصل بعد هذا الإعراض من العواقب الوخيمة والمفاسد الكبيرة .

وصدق نبينا الكريم ﷺ القائل: «**إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض، وفساد عريض**» رواه الترمذي[٢] .

حتى إن رجلًا كان عنده بنت صغيرة تمشي معه وهو يلاعبها وكان يضع يده على رأسيها وهو يقول سيارة يريد بذلك أنه سوف يبيعها بقيمة سيارة فجاءت سيارة فقتلتها.

معاشر المسلمين: وهذه أدلة عظيمة من سُنَّة رسول الله ﷺ في تيسير الزواج ، وذم المغالاة في المهور ، ففي مُسند الإمام أحمد[٣] عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت ، قال رسول الله ﷺ : « **إن من يُمن المرأة تيسير خطبتها، وتيسير صداقها، وتيسير رحمها**» .

وعن أبي العجفاء السلمي قال: خَطَبَنَا عمر بن الخطاب يومًا فقال

(١) زاد المعاد ج٥(١٦٢).
(٢) الترمذي برقم (١٠٨٤) وحسنه الألباني في الصحيحة برقم (١٠٢٢). عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٣) أحمد برقم (٢٤٤٧٨) وسنده حسن.

«ألا لا تغالوا في صَدُقات النساء، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا، أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها رسول الله ﷺ، ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه، ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية» رواه أبو داود والترمذي [١].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لما تزوج علي بفاطمة رضي الله عنها، وأراد أن يدخل بها قال له رسول الله ﷺ: «**أعطها شيئًا**»، قال: ما عندي شيء، قال: «**أين درعك الحُطَمِيَّةُ؟**» فأعطاها درعه. رواه أبو داود والنسائي [٢].

وقال أبو سلمة: قال: سألت عائشة رضي الله عنها: كم كان صداق رسول الله ﷺ؟ قالت: «**كان صداقه لأزواجه ثنتي عشرة أوقيةً وَنَشًّا**»، قالت: «**أتدري ما النش؟**» قال: قلت: لا، قالت: «**نصف أوقية، فتلك خمسمائة درهم، فهذا صداق رسول الله ﷺ لأزواجه**» رواه مسلم [٣].

قال الشيخ صالح الفوزان وفقه الله: واثنتا عشرة أوقية تساوي مائة وعشرين ريال سعوديًا، بالريال الذي هو من الفضة، أين هذا المبلغ من مبالغ المهور التي تعلمونها اليوم؟! [٤].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إني تزوجت امرأة من الأنصار، فقال له النبي ﷺ: «**هل نظرت إليها؟ فإن في عيون الأنصار شيئًا**» قال: قد نظرت إليها، قال: «**على كم تزوجتها؟**» قال: على أربع أواق، فقال له النبي ﷺ: «**على أربع أواق؟ كأنما تنحتون**

(١) أبو داو برقم (٢١٠٦) والترمذي برقم (١١١٤) وحسنه الألباني في الإرواء برقم (٣٤٧).
(٢) أبو داو برقم (٢١٢٥) والنسائي ج٦ (١٢٩) وغيرهما.
(٣) رواه مسلم برقم (١٤٢٦).
(٤) الخطب المنبرية ج٤ (٤٢٢).

الفضة من عرض هذا الجبل، ما عندنا ما نعطيك، ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه»، قال: فبعث بعثًا إلى بني عبس بعث ذلك الرجل فيهم» رواه مسلم [١]. ومعنى قوله: أربع أواق من الفضة الأوقية أربعون درهمًا المجموع مائة وستون درهمًا.

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ رأى على عبد الرحمن بن عوف أثر صُفْرَةٍ، فقال: «**ما هذا؟**»، قال: يا رسول الله، إني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب، قال: «**فبارك الله لك، أولم ولو بشاة**» رواه البخاري ومسلم [٢].

قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: ومعنى وزن النواة فسرها العلماء بخمسة دراهم من الذهب.

وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: ثلاثة دراهم من ذهب وثلث، وقيل غير ذلك. [٣]

وعن سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، جئت أَهَبُ لك نفسي، قال: فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعد النظر فيها وَصَوَّبَهُ، ثم طأطأ رسول الله ﷺ رأسه، فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئًا جلست، فقام رجل من أصحابه، فقال: يا رسول الله، إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها، فقال: «وهل عندك من شيء؟» قال: لا والله يا رسول الله، فقال: «اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئًا»، فذهب ثم رجع، فقال: لا والله ما وجدت شيئًا،

---

(١) رواه مسلم برقم (١٤٢٤).
(٢) البخاري برقم (٥١٦٧)و مسلم برقم (١٤٢٧).
(٣) عون المعبود ج٦ (٩٨).

فقال رسول الله ﷺ: «انظر ولو خاتمًا من حديد»، فذهب ثم رجع، فقال: لا والله يا رسول الله ولا خاتمًا من حديد، ولكن هذا إزاري - قال سهل: مَالَهُ رداء - فلها نصفه، فقال رسول الله ﷺ: «**ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء، وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء**»، فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام، فرآه رسول الله ﷺ موليًا، فأمر به فدعي، فلما جاء قال: «ماذا معك من القرآن». قال: معي سورة كذا وسورة كذا، عددها، فقال: « تقرؤهن عن ظهر قلبك» قال: نعم، قال: «اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن» رواه البخاري ومسلم [١].

وعن أبي حدرد الأسلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أنه أتى النبي ﷺ يستفتيه في مهر امرأة، فقال: « **كم أمهرتها؟** » قال: مائتي درهم، فقال: « **لو كنتم تغرفون من بطحان ما زدتم** » رواه أحمد وغيره [٢].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قال: «كان الصداق إذ كان فينا رسول الله ﷺ عشرة أواق» أي من فضة» رواه النسائي [٣].

عباد الله : قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: ولقد زوج سعيد بن المسيب ابنته على درهمين لكثير بن أبى وَدَاعَة- وكانت من أحسن النساء وأكثرهم أدبًا وأعلمهم بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، وأعرفهم بحق الزوج- وكان فقيرًا، فأرسل إليه بخمسة آلاف، وقيل: بعشرين ألفًا، وقال: استنفق هذه. وقصته في ذلك مشهورة، وقد كان عبد الملك خطبها لابنه الوليد فأبى سعيد أن يزوجه بها، فاحتال عليه حتى ضربه بالسياط [٤].

(١) البخاري برقم (٥٠٨٧)و مسلم برقم (١٤٢٥).
(٢) أحمد برقم (١٥٧٠٦) الصحيحة برقم (٢١٧٣).
(٣) النسائي ج٦ (١١٧) وهو في صحيح النسائي برقم (٣٣٤٨).
(٤) البداية والنهاية ج٩ (١٠٦).

وقال أبو وداعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ [١] : كنت أجالس سعيد بن المسيب ففقدني أيامًا، فلما جئته قال: أين كنت قلت: توفيت أهلي فاشتغلت بها، فقال: هلا أخبرتنا فشهدناها قال: ثم أردت أن أقوم فقال: هلا أحدثت امرأة غيرها فقلت: يرحمك الله ومن يزوجني وما أملك إلا درهمين أو ثلاثة فقال: إن أنا فعلت تفعل قلت: نعم، ثم حمد الله تعالى وصلى على النبي ﷺ وزوجني على درهمين أو قال على ثلاثة، قال: فقمت وما أدري ما أصنع من الفرح، فصرت إلى منزلي، وجعلت أتفكر ممن آخذ وأستدين، وصليت المغرب، وكنت صائمًا، فقدمت عشاي لأفطر، وكان خبزًا وزيتًا، وإذا بالباب يقرع، فقلت: من هذا ؟، قال: سعيد، ففكرت في كل إنسان اسمه سعيد إلا سعيد بن المسيب، فإنه لم ير منذ أربعين سَنة إلا ما بين بيته والمسجد، فقمت وخرجت، وإذا بسعيد بن المسيب، فظننت أنه قد بدا له، فقلت: يا أبا محمد، هلا أرسلت إلي فآتيك قال: لا، أنت أحق أن تؤتى، قلت: فما تأمرني قال: رأيتك رجلًا عزبًا قد تزوجت فكرهت أن تبيت الليلة وحدك، وهذه امرأتك، فإذا هي قائمة خلفه في طوله ثم دفعها في الباب ورد الباب، فسقطت المرأة من الحياء، فاستوثقت من الباب .

ثم صعدت إلى السطح، فناديت الجيران، فجاءوني وقالوا: ما شأنك فقلت: زوجني سعيد بن المسيب اليوم ابنته وقد جاء بها على غفلة، وها هي في الدار، فنزلوا إليها، وبلغ أمي فجاءت وقالت: وجهي من وجهك حرام إن مسستها قبل أن أصلحها ثلاثة أيام، فأقمت ثلاثًا ثم دخلت بها، فإذا هي من أجمل الناس وأحفظهم لكتاب الله تعالى وأعلمهم بسُنَّة رسول الله ﷺ وأعرفهم بحق الزوج؛ قال: فمكث شهرًا لا يأتيني ولا

(١) وفيات الأعيان ج٢(٣٧٦- ٣٧٧)

آتيه، ثم أتيته بعد شهر وهو في حلقته، فسلمت عليه، فرد علي ولم يكلمني حتى انفض من في المسجد، فلما لم يبق غيري، قال: ما حال ذلك الإنسان قلت: هو على ما يحب الصديق ويكره العدو، قال: إن رابك شيء فالعصا، فانصرفت إلى منزلي.

هؤلاء هم الرجال حقًّا وصدقًا.

نسأل الله أن يحفظ لنا علينا ديننا ، وأن يتوفانا مسلمين ، والله أعلم.

الخُطبَةُ الثَّانِيَة :

الحمد لله ولي الصالحين ولا عدوان إلا على الظالمين ، وصلى الله على النبي الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فيا أيها المؤمنون ، لقد حذر السلف الصالح من المغالاة في المهور غاية التحذير ، لما في ذلك من الخطر والفتنة والفساد على الشباب والفتيات.

قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ : والقصد في الصداق أحب إلينا وأستحب أن لا يزاد في المهر على ما أصدق رسول الله ﷺ نساءه وبناته وذلك خمسمائة درهم طلبًا للبركة في موافقة كل أمر فعله رسول الله ﷺ (١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢): تخفيف الصداق وألا يزيد على نساء النبي ﷺ وبناته والمستحب في « الصداق « مع القدرة واليسار : أن يكون جميع عاجله وآجله لا يزيد على مهر أزواج النبي ﷺ ولا بناته وكان ما بين أربعمائة إلى خمسمائة . بالدراهم الخالصة نحوا من تسعة عشر دينارًا . فهذه سُنَّة رسول الله ﷺ من فعل ذلك فقد استن بسُنَّة رسول الله ﷺ في الصداق قال أبو هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كان : صداقنا إذ كان فينا رسول الله ﷺ عشر أواق وطبق بيديه . وذلك أربعمائة درهم : رواه الإمام أحمد في مُسنده وهذا لفظ أبي داود في سُننه.

وقال أبو سلمة : قلت لعائشة : كم كان صداق رسول الله ﷺ ؟ ،

(١) الأُم ج٥ (٨٩).
(٢) الفتاوى ج٣٢ (١٩٢- ١٩٤).

قالت : كان صداقه لأزواجه ثنتي عشرة أوقية ونشا . قالت أتدري ما النش ؟ قلت : لا قالت : نصف أوقية : فذلك خمسمائة درهم ، رواه مسلم في صحيحه وقد تقدم عن عمر أن صداق بنات رسول الله ﷺ كان نحوًا من ذلك فمن دعته نفسه إلى أن يزيد صداق ابنته على صداق بنات رسول الله ﷺ اللواتي هن خير خلق الله في كل فضيلة وهن أفضل نساء العالمين في كل صفة : فهو جاهل أحمق . وكذلك صداق أمهات المؤمنين . وهذا مع القدرة واليسار فأما الفقير ونحوه فلا ينبغي له أن يصدق المرأة إلا ما يقدر على وفائه من غير مشقة .

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ : إن المغالاة في المهور مكروهة في النكاح ، وإنها من قلة بركته وعسره [١] .

وقال ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ : فلا تستحب الزيادة على هذا لأنه إذا كثر ربما تعذر عليه ، فيتعرض للضرر في الدنيا والآخرة [٢].

وقال ابن العربي المالكي رَحِمَهُ ٱللَّهُ : وقد تناهى الناس في الصدقات حتى بلغ صداق امرأة ألف ألف وهذا قلَّ أن يوجد من حلال [٣].

عباد الله : هذه أقوال العلماء رحمهم الله تعالى جميعًا في هذا الأمر العظيم، يحذرون من مغالاة المهور ، فأين نحن من هدي الإسلام وتعاليمه؟ فوالله لقد تزوج رجل ممن نعرفه امرأة دفع مهرها تسعة مليون ريالاً يمنيًا ، فهذا أمر مخيف ومفزع ، فإن لله وإنا إليه راجعون.

---

(١) زاد المعاد ج٥(١٦٢).
(٢) المغني ج١٠ (١٠١).
(٣) أحكام القرآن ج١ (٣٦٤).

أما أسباب مغالاة المهور فهي أسباب كثيرة جدًا منها:

١- كثرة المال ولم تحدث هذه الظاهرة إلا حينما كثر اليسار لدى الناس.

٢- رغبة الزوج في الظهور بمظهر الغني القادر.

٣- الطمع والجشع عند كثير من الأولياء إلا من رحم الله تعالى، حتى إنها أصبحت كالسلعة تباع في الأسواق.

٤- التقليد الأعمى وكثرة المفاخرة والتباهي أمام الناس.

٥- طاعة النساء فتقول المرأة فلان زوج بنته بكذا وكذا وأُريد أن تكون بنتي مثل بنت فلان فأصبحت كالسلعة قابلة للمزايدة[1].

٦- الجهل بالسُّنَّة خاصة في أحكام النكاح.

أما الأضرار الناجمة والآثار المترتبة على ذلك فما أكثرها ومنها:

١- إعاقة الشباب عن الزواج، وكثرة التساؤل فيُجب سائلهم: كيف أقدر على الزواج مع وجود هذه الشروط المرهقة، التي توجب الإفلاس للأغنياء فضلًا عن الفقراء من أمثالنا؟ وهذا ما يُعانيه الشباب اليوم ولا حول ولا قوة إلا بالله، فأصبحت البيوت مملوءة بالشباب والعزاب والعوانس.

٢- حصول الأمراض النفسية لدى الكثير من الشباب بسبب هذا الأمر.

٣- انتشار العقوق للآباء والأمهات وعدم الطاعة لهم، فإن من أسباب تمرد الأبناء على الآباء مغالاة المهور لما يحصل عندهم من الكبت وخيبة الأمل.

---

(١) وللمزيد من هذه الأسباب راجع فقه الزواج للدكتور السدلان ص(٣٣). وما بعدها.

٤- غش الولي لموليته بامتناعه من تزويجها من الكفء الصالح ، عندما يأتي لخطبة ابنته فيرده لغرض دنيوي ، ولربما جاءه فاسق أو مبتدع وعنده مال فزوجه بها ، فيكون غاشًّا لموليته ، قال الفضيل بن عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ : من زوج ابنته بفاسق فقد قطع رحمها.

وما أحسن ما قاله الحسن بن علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لرجل: زوج ابنتك التقي ، فإنه إن أحبها أكرمها وإن أبغضها لم يظلمها [١].

إخوة الإسلام :

ومما ينبغي أن يُعلم أنه لم يأتي في الشرع تحديد لأقل المهر ولا لأكثره ، وذلك لتفاوت الناس في الغنى والفقر ، وقد نقل القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ الإجماع أنه لا حَدَّ لكثيره ، وكذلك لم يأتِ دليل صريح يوضح أقله، وإنما يدفع الزوج حسب قدرته وحالته ، فإن كان الزوج ميسورًا أجزل لزوجته العطاء بدون فرض من قِبل أهل زوجته عملًا بقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ (النساء : ٢٠) ، والقنطار هو المال الجزيل الذي لاحد له.

وعند أبي داود[٢] أن النجاشي زَوَّجَ أم حبيبة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا لرسول الله ﷺ وأمهر ها عنه أربعة آلاف، وبعث بها إلى رسول الله ﷺ مع شرحبيل ابن حسنة».

وأما إن كان الزوج معسرًا دفع ما يقدر على دفعه ، فقد زوج النبي ﷺ رجلًا من المسلمين امرأة على أن يعلمها بعض سور القرآن كما مر في الحديث السابق.

---

(١) وللمزيد من هذه الأسباب راجع فقه الزواج للدكتور السدلان ص(٤٣). وما بعدها.
(٢) أبو داود برقم (٢١٠٧) وإسناده صحيح.

نسأل الله بِمَنِّهِ وكرمه أن يصلح أحوال المسلمين ، وأن يرزقهم الخير والتعاون عليه ، اللهم إنا نسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى ، اللهم إنا نسألك من الخير كله عاجله وآجله ، ما علمنا منه وما لم نعلم ، اللهم أصلح ولاة أمورنا وارزقهم البطانة الصالحة الناصحة إنك على كل شيء قدير.